

دعوة للتعبير عن الرغبة في المشاركة للإنتفاع بموارد الهبة المخصصة

لتمويل الإستثمارات البلدية

في إطار إعادة هيكلة برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية

كراس الشروط

ديسمبر 2021

الفهرس

الفصل الأول : الإطار العام

الفصل الثاني : الهدف من الدعوة للتعبير عن الرغبة في المشاركة للانتفاع بموارد الهبة

الفصل الثالث : توصيات هامة

الفصل 04 : البلديات المؤهلة للمشاركة

الفصل 05 : المشاريع المؤهلة للانتفاع بالتمويلات

الفصل 06 : شروط إسناد الدعم المالي

الفصل 07 : معايير تحديد الأولويات واختيار المشاريع

الفصل 08 : منهجية التقييم

الفصل 09 : سحب كراس الشروط

الفصل 10 : مكونات ملف المشاركة (الوثائق المطلوبة)

الفصل 11 : تقديم الملفات

الفصل 12 : الإلغاء الآلي للملفات

الفصل 13 : الإعلان عن النتائج وإعلام البلديات وتحويل الاعتمادات

الملاحق :

ملحق 1 : نموذج وثيقة الالتزام

ملحق 2 : نموذج بطاقة المعطيات المالية حول موارد العنوان الأول للسنة المالية 2020

ملحق 3 : نموذج بطاقة مشروع

الفصل الأول : الإطار العام

تبعاً للأزمة الصحية الناجمة عن جائحة كورونا، شهدت العديد من البلديات انخفاضاً هاماً في مواردها المالية الاعتيادية لسنة 2020 حالت دون تعبئة التمويلات الذاتية الضرورية مما أدى إلى تسجيل فجوات في تمويل مشاريعها الجديدة المدرجة ببرامجها الاستثمارية السنوية (PAI) لسنة 2020.

وفي إطار التعاون المالي التونسي السويسري، تم إبرام إتفاقية هبة بين الحكومة السويسرية والحكومة التونسية ينتفع بموجبها الجانب التونسي بهبة من الجانب السويسري بقيمة 24,673 مليون دينار تخصص للمساهمة في تمويل برنامج التنمية الحضرية والحكومة المحلية بتونس (PDUGL) في إطار إعادة هيكلة البرنامج.

تم الاتفاق على تخصيص جزء هام من هذه الهبة لتمويل الاستثمارات البلدية يقدر بـ 22,198 مليون دينار فيما يخص الجزء المتبقي لدعم القدرات.

وتبعاً لذلك، تقرر استغلال الجزء المخصص لتمويل الاستثمارات البلدية قصد استكمال الخطط التمويلية للمشاريع الجديدة المدرجة ببرنامج الإستثمار السنوي لسنة 2020 والتي يتواصل إنجازها خلال سنة 2021.

وتتدرج الدعوة للتعبير عن الرغبة في المشاركة للانتفاع بهذه الموارد في هذا السياق وذلك بهدف الاستغلال الأمثل لموارد الهبة المذكورة المتصلة بتمويل الاستثمارات البلدية.

الفصل الثاني : الهدف من الدعوة للتعبير عن الرغبة في المشاركة للانتفاع بموارد الهبة

تمثل الدعوة للتعبير عن الرغبة في المشاركة للانتفاع بموارد الهبة آلية تمكن البلديات من تقديم مقترحاتها للحصول على تمويلات لمشاريعها، حيث يتم الاعتماد على معايير موضوعية وشفافة لتحديد قائمة البلديات والمشاريع التي ستنتفع بتمويلات في إطار هذه الهبة.

الفصل الثالث : توصيات هامة

- يتعين على كل بلدية تعترم المشاركة للإنتفاع بهذه الهبة الاطلاع على محتوى هذا الكراس.
- يتعين تعمير الوثائق بكل دقة والتثبت من استجابة ملف المشاركة لشروط ومعايير الاختيار المحددة بكراس الشروط حيث لا يجوز للبلدية تغيير مقترحاتها بعد إيداع ملف المشاركة.
- يمكن لكل بلدية طلب تمويل مشروع أو أكثر شريطة استجابتها للشروط المطلوبة في حدود سقف التمويلات المضبوط للغرض.
- لمزيد من الاستفسارات والمعطيات يمكن الاتصال بصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية عن طريق الإدارة المركزية أو الفرع الجهوي للصندوق مرجع نظر البلدية التي تعترم المشاركة.

الفصل 04 : البلديات المؤهلة للمشاركة

- للمشاركة قصد الإنتفاع بموارد الهبة يتعين على البلديات الإستجابة لكافة الشروط التالية :
- أن تكون منتفعة بتدخلات برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية PDUGL.
- أن تكون قد استوفت الشروط الدنيا المستوجبة للحصول على المساعدات السنوية غير الموظفة بعنوان سنة 2020 .
- أن تكون قد قدمت تقرير تقدم إنجاز برنامجها السنوي للإستثمار لسنة 2020 لمصالح الصندوق قبل تاريخ الإعلان عن هذه الدعوة.
- أن تكون قد سجلت عجزا في تحقيق موارد العنوان الأول باستثناء موارد الصنف السادس (*) لسنة 2020 مقارنة بالتقديرات النهائية لميزانياتها.

الفصل 05 : المشاريع المؤهلة للإنتفاع بالتمويلات

- يمكن اقتراح مشروع أو أكثر للاستفادة من هذه الموارد على أن يستجيب كل مشروع لكافة الشروط التالية:
- أن يكون المشروع مدرجا بالبرنامج السنوي للإستثمار لسنة 2020 بعنوان المشاريع الجديدة وأن يكون مدرجا بالبرنامج السنوي للإستثمار لسنة 2021 بعنوان المشاريع المتواصلة.

(*) موارد الصنف السادس حسب التبويب القديم المعتمد في ميزانية 2020.

- أن لا يكون المشروع ممولا عن طريق المساعدات الموظفة المخصصة للبرامج التالية :

✓ برنامج تهذيب الأحياء الشعبية للحد من التفاوت الجهوي.

✓ البرنامج الخصوصي لتمويل الاستثمارات البلدية بمناطق التوسعة.

✓ البرنامج الخصوصي لتمويل استثمارات البلديات المحدثة.

- أن لا يواجه المشروع مشاكل عقارية أو صعوبات فنية تعيق تقدمه.

- أن يسجل المشروع فجوة في خطة التمويل ناجمة عن تكاليف إضافية و/أو عدم توفر كلي أو جزئي للتمويل الذاتي وفقاً لآخر خطة تمويلية للمشروع المصادق عليها قبل تاريخ الإعلان عن هذه الدعوة.

- أن يكون التاريخ المرتقب لإنهاء المشروع قبل موفى سنة 2022.

- أن يستجيب المشروع للشروط البيئية والاجتماعية المعتمدة ببرنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية.

الفصل 06 : شروط إسناد الدعم المالي

- يخصص الدعم المالي لتغطية الفجوة في الخطة التمويلية للمشروع أو المشاريع وفقاً لآخر خطة تمويلية مصادق عليها قبل تاريخ الإعلان عن هذه الدعوة.

- هذا الدعم لا يمكن أن يعوض جزئياً أو كلياً القروض و/أو المساعدات الموظفة و/أو المساعدات غير الموظفة و/أو المساعدات الأخرى المدرجة بآخر خطة تمويلية للمشروع / المشاريع المصادق عليها قبل تاريخ الإعلان عن هذه الدعوة.

- حدد سقف الدعم المالي بـ 500 ألف دينار لكل بلدية ويتم الترفيع فيه إلى 600 ألف دينار بالنسبة للمشاريع المدرجة بالفئة "ف1" فقط (انظر الفصل 2.7)، وفي صورة تسجيل فواضل إعتمادات من موارد هذه الهبة يمكن الترفيع في السقفين.

- لا تمول تكلفة الدراسات في إطار هذه الهبة.

الفصل 07 : معايير تحديد الأولويات واختيار المشاريع

بالنسبة للبلديات المؤهلة للمشاركة للإنتفاع بموارد هذه الهبة والمشاريع المؤهلة للإنتفاع بالتمويلات والتي استجابت لمختلف الشروط المذكورة، يتم اعتماد المعايير التالية لتحديد الأولويات واختيار المشاريع :

1.7 - نسبة العجز الحاصل : نسبة العجز الحاصل في تحقيق موارد العنوان الأول باستثناء موارد الصنف السادس لسنة 2020 مقارنة بالتقديرات النهائية للميزانية، حيث يقع إسناد الأولوية للبلديات التي سجلت أعلى نسبة عجز .

2.7- مدى تقدم إنجاز المشروع : يقع تصنيف المشاريع المؤهلة للإنتفاع بالتمويلات والمقترحة من قبل البلديات المؤهلة إلى ثلاث فئات كالاتي :

- **الفئة "ف1" :** مشاريع في مرحلة الإنجاز: مشاريع في طور الإنجاز أو مشاريع أبرمت في شأنها عقود صفقات/استشارات أو صدرت بخصوصها أذون ترزود.
- **الفئة "ف2" :** مشاريع في مرحلة الإعلان عن طلب العروض/استشارات أو مشاريع تم بخصوصها إعداد ملف طلب عروض/استشارة أو مشاريع في مرحلة تقييم العروض أو في مرحلة عرض تقارير تقييم العروض على أنظار اللجان المختصة.
- **الفئة "ف3" :** مشاريع في مرحلة الإعداد أو الدراسة.

ويقع إسناد الأولوية للمشاريع المقترحة من الفئة "ف1" ثم الفئة "ف2" ثم الفئة "ف3".

3.7 الأولوية المقترحة من قبل البلدية : يقع ترتيب المشاريع المقدمة من نفس البلدية بكل فئة حسب الأولوية المقترحة من البلدية.

الفصل 08 : منهجية التقييم

بهدف الاستجابة لأكبر عدد ممكن من الطلبات الواردة عن البلديات المؤهلة للحصول على موارد هذه الهبة، وبهدف استكمال خطط التمويل الخاصة بالمشاريع المؤهلة الأكثر تقدماً من حيث الإنجاز، مع إسناد الأولوية للبلديات التي سجلت أعلى نسبة عجز في تحقيق موارد العنوان الأول باستثناء موارد الصنف السادس لسنة 2020 مقارنة بالتقديرات النهائية لميزانيتها مع الأخذ بعين الاعتبار ترتيب

المشاريع المقترحة للتمويل طبقا للأولويات التي حددتها البلدية، يقع اعتماد الطريقة التالية لاختيار المشاريع :

أولاً : يتم ترتيب البلديات المؤهلة حسب أهمية نسبة العجز في تحقيق موارد العنوان الأول باستثناء موارد الصنف السادس لسنة 2020 مقارنة بالتقديرات النهائية لميزانيته.

ثانياً : يتم تصنيف المشاريع المؤهلة للانتفاع بالتمويلات من طرف البلديات المؤهلة ضمن إحدى الفئات المنصوص عليها بالفصل 2.7.

ثالثاً : يتم ترتيب المشاريع المؤهلة الواردة عن نفس البلدية والتي تتدرج ضمن نفس الفئة طبقا للأولوية التي حددتها البلدية.

رابعاً : يقع في مرحلة أولى اختيار المشاريع المصنفة ضمن الفئة "ف1" حسب ترتيب أولوية البلديات طبقا لأهمية نسبة العجز مع الأخذ بعين الاعتبار الأولوية التي حددتها البلدية في صورة وجود أكثر من مشروع لنفس البلدية بنفس الفئة، حيث يتم في هذه المرحلة اختيار مشروع واحد لكل بلدية، وفي حالة الإستجابة لكامل الطلبات بمعدل مشروع واحد لكل بلدية بالفئة "ف1" وتوفر فواضل اعتمادات في إطار هذه الهبة، يتم اختيار مشروع ثاني لكل بلدية باعتماد نفس الأولويات، ويتم تطبيق نفس المنهجية بالنسبة لباقي مشاريع الفئة "ف1" إلى حين نفاذ كامل الاعتمادات.

وفي حالة عدم نفاذ الاعتمادات والاستجابة لكامل طلبات تمويل المشاريع المدرجة بالفئة "ف1"، يتم اعتماد نفس المنهجية بالنسبة للمشاريع المصنفة بالفئة "ف2" وفي مرحلة أخيرة بالنسبة للمشاريع المصنفة بالفئة "ف3".

الفصل 09 : سحب كراس الشروط

على كل بلدية مؤهلة ترغب في الإنتفاع بالتمويلات في إطار موارد هذه الهبة سحب ملف الترشيح من الموقع الرسمي لصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية www.cpscl.com.tn أو من بوابة الجماعات المحلية www.collectiviteslocales.gov.tn أو الاتصال بإحدى الفروع الجهوية لصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.

الفصل 10 : مكونات ملف المشاركة (الوثائق المطلوبة)

كل بلدية ترغب في المشاركة مطالبة بإيداع ملف في نظير وحيد يحتوي على الوثائق المبينة أسفله وذلك حسب خصوصيات المشروع المقترح :

1.10 الوثائق الخاصة بالبلدية :

- التزام ممضى ومختوم من طرف رئيس البلدية أو من ينوبه (ملحق 01) بعد تعمييره.
- بطاقة المعطيات المالية حول موارد العنوان الأول للسنة المالية 2020 (ملحق 02) بعد تعمييره.
- آخر نسخة من وثيقة البرنامج السنوي للإستثمار لسنة 2020 مصادق عليها من طرف المجلس البلدي قبل تاريخ الإعلان عن هذه الدعوة.
- آخر نسخة من وثيقة البرنامج السنوي للإستثمار لسنة 2021 مصادق عليها من طرف المجلس البلدي قبل تاريخ الإعلان عن هذه الدعوة.
- تقرير تقدم إنجاز البرنامج السنوي للإستثمار لسنة 2020 ممضى من قبل رئيس البلدية أو من ينوبه والقابض محتسب البلدية.

2.10 وثائق المعطيات الخاصة بطلب تمويل المشاريع :

يتم تقديم الوثائق التالية لكل مشروع تقترح البلدية تمويله :

- بطاقة مشروع (ملحق 03) بعد تعميورها : يتم تقديم بطاقة مشروع لكل مشروع تقترح البلدية تمويله.
- كل ما يفيد مدى تقدم إنجاز المشروع المذكور :
- مشروع في مرحلة الإنجاز (فئة "ف 1") :
- وثيقة التعهد الخاصة بالصفقة ممضاة (صفقة) أو الإذن بالتزود (استشارة).
- وثيقة إمضاء الصفقة من طرف المزود وصاحب المشروع (في صورة وجود صفقة).
- مشروع في مرحلة الإعلان عن طلب العروض / استشارات أو مشروع تم بخصوصه إعداد ملف طلب عروض / استشارة أو مشروع في مرحلة تقييم العروض أو في مرحلة عرض تقرير تقييم العروض على أنظار اللجنة المختصة (فئة "ف 2") :
- جدول الأثمان والقائمة التقديرية (صفقة) أو ملف الاستشارة (استشارة).
- نسخة من الإعلان عن طلب العروض أو الاستشارة.

◀ مشروع في مرحلة الإعداد أو الدراسة (فئة "ف 3") :

- لا شيء.

- بطاقة التصنيف البيئي والاجتماعي للمشروع.
- مستخرج من كراس الشروط للمشروع أو الاستشارة يفيد إدراج الإجراءات الخاصة بالحد وتقادي المؤثرات السلبية من الناحية البيئية والاجتماعية للمشاريع المصنفة B أو C.
- ما يفيد إعداد برنامج التصرف البيئي والاجتماعي للمشاريع المصنفة B.

الفصل 11 : تقديم الملفات

- يتم إدراج وثائق المعطيات الخاصة بطلب تمويل كل مشروع (الفصل 2.10) على حدة في ظرف داخلي مغلق يحمل اسم المشروع وترتيب الأولوية.
- يتم إدراج هذه الظروف في ظرف خارجي مغلق يحمل اسم البلدية وعبارة "طلب التعبير عن الرغبة في المشاركة للانتفاع بموارد الهبة المخصصة لتمويل الإستثمارات البلدية" مصحوبة بالوثائق الخاصة بالبلدية المنصوص عليها بالفصل 1.10.
- تودع الملفات مباشرة لدى مكتب الضبط المركزي لصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية أو لدى مكاتب الضبط لفروعه الجهوية مرجع نظر البلديات أو ترسل عن طريق البريد السريع أو مضمون الوصول إلى الإدارة المركزية لصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية أو لفروعه الجهوية مرجع نظر البلديات وذلك في أجل أقصاه يوم الإثنين 24 جانفي 2022 على الساعة الخامسة مساءً (يعتمد ختم مكتب الضبط المركزي لصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية أو ختم مكاتب الضبط لفروعه الجهوية مرجع نظر البلديات لإقرار قبول الترشيحات).

الفصل 12 : الإلغاء الآلي للملفات

- تلغى ترشيحات البلديات غير المؤهلة للمشاركة بمعنى الفصل 04 من كراس الشروط.
- تلغى طلبات تمويل المشاريع غير المؤهلة للانتفاع بالتمويلات بمعنى الفصل 05 من كراس الشروط.
- يلغى كل ملف يرد بعد الآجال المحددة لقبول الترشيحات.
- تلغى ترشيحات البلديات إذا تبين للجنة فرز وتقييم الترشيحات ورود أو تضمين معلومات أو معطيات مغلوطة من قبل البلدية.

الفصل 13 : الإعلان عن النتائج وإعلام البلديات وتحويل الاعتمادات

- **المصادقة على النتائج :** تتولى اللجنة الوزارية المكلفة بمتابعة تنفيذ برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية المصادقة على قائمة البلديات والمشاريع التي ستنتفع بالتمويل.
- **إعلام البلديات ونشر النتائج :** على إثر مصادقة اللجنة الوزارية على النتائج، يتولى صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية إعلام البلديات المعنية كتابيا بقائمة المشاريع التي ستنتفع بالتمويلات مع تحديد قيمة المبالغ المخصصة لها في الغرض، كما سيتم نشر نتائج فرز الملفات على بوابة الجماعات المحلية والموقع الرسمي لصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.
- **إمضاء إتفاقية التمويل :** يتم عرض اتفاقية التمويل على المجلس البلدي للمصادقة، وإمضاءها من طرف رئيس البلدية وتسجيلها وإرجاعها إلى مصالح صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية وذلك في الآجال المحددة طبقا لوثيقة الالتزام المنصوص عليها بالفصل 10 من كراس الشروط.
- **تحويل الاعتمادات لفائدة البلديات المنتفعة :** على إثر تنزيل الاعتمادات من الدولة إلى حسابات صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية وتوصل مصالحه باتفاقيات التمويل ممضاه من طرف رؤساء البلديات المعنية يتم تحويل الاعتمادات لفائدة هذه البلديات في أجل أقصاه 15 يوما.

الملاحق

وثيقة الالتزام (ملحق عدد 1)

يتعهد رئيس المجلس البلدي ب..... بإتمام
الاجراءات التالية في أجل لا يتجاوز 10 أيام من تاريخ الاعلان عن نتائج طلب التعبير عن الرغبة في
المشاركة للانتفاع بموارد الهبة المخصصة لتمويل الاستثمارات البلدية في إطار إعادة هيكلة برنامج
التنمية الحضرية والحوكمة المحلية وتوصل البلدية بنظائر إتفاقية التمويل :

❖ عرض اتفاقية التمويل على أنظار المجلس البلدي للمصادقة.

❖ إمضاء اتفاقية التمويل.

❖ تسجيل الاتفاقية وارجاعها إلى صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية تامة
الموجب مرفقة بمستخرج من مداولة المجلس البلدي في الغرض.

ختم وإمضاء

رئيس البلدية أو من ينوبه

بطاقة المعطيات المالية حول موارد العنوان الأول للسنة المالية 2020 (ملحق عدد 2)**أ/ التقديرات النهائية لموارد العنوان الأول لسنة 2020**

التقديرات النهائية لموارد العنوان الأول لسنة 2020 (1)	دينار.....
التقديرات النهائية لموارد الصنف السادس (*) من موارد العنوان الأول لسنة 2020 (2)	دينار.....
التقديرات النهائية لموارد العنوان الأول باستثناء موارد الصنف السادس (*) لسنة 2020 (3) (2) - (1) = (3)	دينار.....

ب/ الموارد المنجزة بالعنوان الأول لسنة 2020

الموارد المنجزة بالعنوان الأول لسنة 2020 (4)	دينار.....
الموارد المنجزة بالصنف السادس (*) من العنوان الأول للسنة 2020 (5)	دينار.....
الموارد المنجزة بالعنوان الأول باستثناء الصنف السادس (*) لسنة 2020 (6) (5) - (4) = (6)	دينار.....

ج/ العجز في تحقيق موارد العنوان الأول باستثناء موارد الصنف السادس لسنة 2020 مقارنة بالتقديرات النهائية للميزانية ()**

العجز في تحقيق موارد العنوان الأول باستثناء موارد الصنف السادس (*) لسنة 2020 مقارنة بالتقديرات النهائية للميزانية (7) (6) - (3) = (7)	دينار.....
--	------------

(**) لا يتم احتساب العجز إلا إذا كانت القيمة (7) موجبة.

د/ نسبة العجز في تحقيق موارد العنوان الأول باستثناء موارد الصنف السادس لسنة 2020 مقارنة بالتقديرات النهائية للميزانية :

نسبة العجز في تحقيق موارد العنوان الأول باستثناء موارد الصنف السادس (*) لسنة 2020 مقارنة بالتقديرات النهائية للميزانية (8) $\frac{(7)}{(3)} = (8)$	 %
---	---------

(*) موارد الصنف السادس حسب التبويب القديم المعتمد في ميزانية سنة 2020.

القابض محتسب البلدية (الإمضاء والختم)

رئيس البلدية أو من ينوبه (الإمضاء والختم)

بطاقة مشروع (ملحق عدد 03)

الصفحة 2/1

ترتيب أولوية المشروع (0) :

بلدية

إسم المشروع (1) :

كلفة المشروع (2) :

مكونات المشروع (3) :

.....
.....
.....

تقدم الإنجاز (4) : في مرحلة الإنجاز ☐ الإعلان عن المنافسة ☐ الإعداد أو الدراسة ☐

التاريخ المتوقع لإنهاء المشروع (5) :

الخطة التمويلية المبرمجة أو حسب آخر تنقيح (بحساب الألف دينار) (6)

تمويل ذاتي	قرض	مساعدة غير موظفة	مساهمات أخرى		المجموع
			القيمة	المصدر	
.....					

الخطة التمويلية الجديدة المقترحة في إطار الدعم (بحساب الألف دينار) (7)

تمويل ذاتي	قرض	مساعدة غير موظفة	مساهمات أخرى		الدعم المطلوب	المجموع
			القيمة	المصدر		
.....						

التصنيف البيئي والاجتماعي للمشروع (8) :

صنف C ☐

صنف B ☐

صنف A ☐

نعم ☐ لا ☐

☐ ☐

☐ ☐

هل تم إعداد مخطط التصرف البيئي والاجتماعي ؟

هل تعترم البلدية إعداد مخطط التصرف البيئي والاجتماعي ؟

التاريخ المتوقع لإعداده :

هل تم نشر المخطط البيئي والاجتماعي للمشروع ؟

هل تم إدراج الإجراءات الخاصة بالحد وتفاذي المؤثرات السلبية من الناحية البيئية والاجتماعية لمرحلة الإنجاز بكراس الشروط ؟

هل تم إدراج الشروط العامة البيئية لأنشطة البناء (CGEAC) بكراس الشروط ؟

صنف B

صنف C

الصفحة 2/2	ترتيب أولوية المشروع (0) :	بلدية
------------	----------------------------------	-------------

⇐ مشروع مبرمج ببرنامج الإستثمار السنوي 2020 ضمن المشاريع الجديدة (09) :

☐ نعم ☐ لا

⇐ مشروع مبرمج ببرنامج الإستثمار السنوي 2021 ضمن المشاريع المتواصلة (10) :

☐ نعم ☐ لا

⇐ هل تعترض المشروع إشكاليات عقارية ؟ (11)

☐ نعم ☐ لا

⇐ هل تعترض المشروع إشكاليات فنية ؟ (12)

☐ نعم ☐ لا

⇐ ملاحظات/ معطيات إضافية (13) :

	ختم وإمضاء رئيس البلدية أو من ينوبه
--	--

(0) ترتيب أولوية المشروع بالنسبة للبلدية : ترقيم كل مشروع مقترح حسب الأولوية 1، 2، 3

(1) إسم المشروع : ذكر إسم المشروع.

(2) كلفة المشروع : ذكر الكلفة الجمالية للمشروع بحساب الألف دينار.

(3) مكونات المشروع : ذكر أهم مكونات المشروع على غرار تعبيد طرق، ترصيف، تنوير عمومي، إقتناء معدات، إلخ

(4) تقدم الإنجاز : ذكر مرحلة إنجاز المشروع بوضع علامة (X) في الخانة المناسبة.

- في مرحلة الإنجاز (فئة ف1) : مشاريع في طور الإنجاز أو مشاريع أبرمت في شأنها عقود صفقات/ استشارات أو صدرت بخصوصها أذون تزود.
- الإعلان عن المنافسة (فئة ف2) : مشاريع في مرحلة الإعلان عن طلب العروض/ استشارات أو مشاريع تم بخصوصها إعداد ملف طلب عروض/ استشارة أو مشاريع في مرحلة تقييم العروض أو في مرحلة عرض تقارير تقييم العروض على أنظار اللجان المختصة.
- الإعداد أو الدراسات (فئة ف3) : مشروع بصدد الإعداد أو الدراسة.

(5) التاريخ المتوقع لإنهاء المشروع : ذكر التاريخ المتوقع لإنهاء المشروع (الشهر والسنة).

(6) الخطة التمويلية المبرمجة أو حسب آخر تنقيح : ذكر آخر خطة تمويلية مبرمجة أو محينة للمشروع مصادق عليها قبل الإعلان عن هذا الطلب.

(7) الخطة التمويلية الجديدة المقترحة في إطار الدعم : الخطة التمويلية المقترحة في إطار الدعم لتغطية الفجوة المسجلة في الكلفة (بحساب الألف دينار).

(8) التصنيف البيئي والإجتماعي للمشروع : حسب بطاقة التصنيف البيئي والإجتماعي للمشروع المعتمدة في برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية.

(9) مشروع مبرمج ببرنامج الإستثمار السنوي 2020 ضمن المشاريع الجديدة : وضع علامة (X) في الخانة المناسبة.

(10) مشروع مبرمج ببرنامج الإستثمار السنوي 2021 ضمن المشاريع المتواصلة : وضع علامة (X) في الخانة المناسبة.

(11) هل تواجه المشروع إشكاليات عقارية تحول دون تقدم إنجازه ؟ : وضع علامة (X) في الخانة المناسبة.

(12) هل تواجه المشروع إشكاليات فنية تحول دون تقدم إنجازه ؟ : وضع علامة (X) في الخانة المناسبة.

(13) معطيات أو توضيحات إضافية حول المشروع : إدراج أي معطيات من شأنها تقديم أكثر توضيحات حول المشروع المقترح التدخل في تمويله.